



إجراء انضباط ي على النطاق الداخلي للكلية

من المعروف أن الطلاب الذين اش ت به فيهم بالنقل أو الغ ش قد أحيلوا حتى يومنا هذا على لجنة الانضباط الجامعي ل ن ظر في شأنهم. لقد كان هذا الإجراء ذا طابع انضباطي -قضائي ي ، وفي كثير من الحالات كان طوي الا ومتعبا للأساتذة والطلاب . هذا إلى أنه لم يكن مقرونا بأ ي جانب تربوي ي. في الحقيقة، حينما تكون حالات الغ ش خطيرة مثل المخالفة التي ت رتكب في رسالة الماجستير أو رسالة الدكتوراة ،ومثل انتحال شخصي ة طالب لإجراء الامتحان بد ا لا منه، وتقديم وظيفة تشتمل على تفاصيل تقريرية ة وهمية، فلا ب د في هذه الحالات من الاستمرار في الإجراء الانضباطي القائم.

ولكن يوجد نوع آخر من المخالفات التي نريد استيضاحها على النطاق الداخلي للكلية ي، منها الغ ش في الامتحان أو في وظيفة سيمينار، ونقل المعلومات واستعمالها أثناء الامتحان ،وتقديم وظيفة قد ن سخ ت جزئي ا من وظيفة أخرى أو من مصدر آخر، أو ن س خ ت من الإنترنت.

يتطلب هذا الإجراء الجديد موافقة الأستاذ والطالب م اعا، وي شترط فيه أن يعترف الطالب بالمخالفة المنسوبة إليه .كذلك ي عب ر هذا الإجراء عن الرغبة في تعزيز العلاقة والاحترام المتبادل بين الأساتذة والطلاب ،كما ي عب ر عن طابع المجتمع الأكاديمي الذي يتوخى العلم والبحث ولا يكون مشغو الا بال د عاوى والإجراءات القضائية و يحاول أن يج ل العثرات والتجاوزات على النطاق الداخلي . الإجراء الانضباطي الذي يكون مقرونا بتأكيد المبادئ والمعايير المتعارف عليها للنص ر ف اللائق ويشتمل على الت واصل الذي يحاول تخفيف حدة النزاعات لا تضخيمها - هو إجراء يع زز في النهاية محيطنا الأكاديمي بمختلف عناصره.

سيكون حاضر ارا في الإجراء الاستيضاحي كُ ل من الأستاذ ،والطالب، ومم ث ل عميد كلية ة الآداب، وممثل الطلاب. بعد أن يق دم الطالب اعترافا بالغ ش، سيكون بإمكان الحاضرين أن يعرضوا وجهات نظرهم ويقدموا تفسيرات للواقعة مستعملين أقوا الا تربوي ة وأخلاقي ة ومقترحين أساليب تضمن عدم تكرار مثل هذه الأشياء. كذلك سيؤ كد الإجراء الاستيضاحي أه مي ة المحافظة على كرامة الطرفين .

القرار الذي سي ت خذ في نهاية الجلسة سيكون بإجماع وموافقة جميع الأطراف، وهو م ا قد يع ز ز شعور الطالب بالنزاهة والمراعاة . إننا نعتبر هذا النمط من الاستيضاح الانضباطي على النطاق الداخلي للكلية ي بدي الا من الإجراء ال صارم الذي يج مل طابع اع قضائي ي اا. هذا المنحى ي مث ل بشكل كبير وجه ة ا عام ة ا في المجتمع الإسرائيلي ي تقوم على الوساطة بين الأطراف وعلى ات خاذ هيئات قانونية تكون بديلة من الإجراءات القضائية ة.

إننا على ثقة بأن أساتذتنا س يعر فون كيف يدمجون في الإجراء الاستيضاحي عناصر تربوي ة وأقوا الا أخلاقية ية يستطيع في ختامها طلابنا الذين زل ت أقدامهم، إما عن قصد وإما عن غير وعي، أن يخرجوا من الجامعة لا كأصحاب علم عزيز فقط، بل أن يكونوا أي اضا مواطنين صالحين أكثر .

ا نظروا فيما يلي ال ملح ق الذي ي بي ن الحالات التي يمكن فيها عقد الإجراء الاستيضاحي كما ي بي ن الضوابط والحالات التي تقتضي إجراء في لجنة الانضباط. يمكن الحصول من سكرتارية الشؤون التعليمي ة في الكلية ة على مستند ي بي ن جميع تفاصيل الإجراء الاستيضاحي .

* لقد كتب هذا المستند و ملح قه بضمير المذك ر، ولكنه موج ه إلى الرجال والنساء على ح د سواء .

البروفسور عوزي ربهون

البروفسور درور فرمن

ممثل العميد في الإجراء الانضباطي

عميد كلية الآداب

الملحق



*** الحالات التي يمكن فيها عقد الإجراء الاستيضاحي:**

1. الغش في الامتحان، في وظيفة سيمينار، في وظيفة بيت ية أو في مهمة دراسية أخرى، بما في ذلك أي اضا النسخ من الإنترنت.
2. استعمال معلومات ممنوعة، أو حيازتها، أو إدخالها أو تسلمها أو نقلها أثناء الامتحان.
3. كتابة وظيفة أو كتابة قسم منها لكي يقوم شخص آخر بتقديمها، أو تحويلها إليه من أجل هذا الهدف.
4. إضافة تغيير، أو حذفه، أو إدخاله في الامتحان أو في الوظيفة، حينما لا يكون ذلك في المجري العادي لكتابتها أو كتابتها.
5. تقديم وظيفة قد نسخت كاملاً أو جزئياً من وظيفة أخرى أو مصدر آخر.
6. مخالفة التعليمات المتعلقة بالامتحان، أو بوظيفة سيمينار، أو بوظيفة بيت ية أو بمهمة دراسية أخرى، بما في ذلك أي اضا مخالفة التعليمات المتعلقة بالتصرف أثناء الامتحان الكتابي أو الامتحان الشفهي.

*** الضوابط:**

1. لا يمكن في الإجراء الاستيضاحي إلحاحكم بالفصل من الدراسة لأي مدة كانت. إذا رأى ممثل عميد كلية الآداب منذ البداية أن فداحة العمل تبرز الفصل من الدراسة، فعليه أن يحيل الشكوى على لجنة الانضباط. كذلك الأمر إذا عقد الإجراء الاستيضاحي وتبينت أثناءه لمثل العميد أشياء تبرز الفصل أو توحى به، فمن حقه وقف الإجراء وإحالة الموضوع على لجنة الانضباط.
2. لا تسجل نتائج الاستيضاح في ملف الطالب الشخصي، ولكنها تنقل إلى سكرتارية الشؤون التعليمية في الكلية وإلى السكرتارية الأكاديمية.
3. إذا لم يكن اتفاق على نتائج الإجراء، فمن حق المحاضر أو الطالب أن يطلب إحالة الموضوع على لجنة الانضباط.
4. ينبغي التوضيح أن الإجراء المقترح لا يطابق صلاحيات عميد كلية الآداب في البت في الواقعة بحسب دستور الانضباط ولا ينتقص هذه الصلاحيات. كذلك لا ينتقص الإجراء المقترح مقدرة المحاضر بحسب الدستور على تقديم شكوى انضباطية ضد الطالب في إجراءات عادية، وذلك إذا كان غير موافق على عقد الإجراء الاستيضاحي الحال ي. * الحالات التي يجب إحالتها على لجنة الانضباط:

1. الغش في رسالة الدكتوراة أو في رسالة الماجستير.
 2. استغلال المنصب والمضايقات الجنسية.
 3. تقديم وظيفة قد كتبها كاملاً أو جزئياً شخص آخر، سواء كان ذلك دون مقابل أو مقابل مبلغ مالي أو مقابل شيء آخر.
 4. إرسال شخص للتحقق من الامتحان بدال من الطالب، أو انتحال شخص ية طالب آخر في الامتحان.
 5. تقديم وظيفة تشتمل على معلومات تقريرية وهمية.
- وما شابه ذلك.